

9626- حكم الحلف بالرسول والكعبة والآباء ونحو ذلك - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. يسأل السائل يا فضيلة الشيخ عن حكم الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم والكعبة والنعمة والآباء وغير ذلك من انواع الاقسام فهذا من الشرك بالله حياة النبي او بالکعبه او بالولي او بالامانة او بالآباء كل هذا من الشرك - 00:00:00

قال صلی الله علیه وسلم من حلف بغير الله فقد کفر او اشرك. وقال علیه الصلاة والسلام لا تحلفو بباباکم. من كان حالفا فليحيانا بإذن الله او ان يصمت لا يجوز الحل للمخلوقين وانما يحلف المسلم بالله عز وجل او يصمت ولا يحلف الا عند الحاجة - 00:00:20

هو يكون صادقا في يمينه ويحلف بالله عز وجل. هذا شأن المسلم. نعم - 00:00:40